

# الموضوع : التشریعات الليبية

قرار رقم 510 لسنة 1991 بشأن  
تحديد أيام ومواعيد الدوام الرسمي  
للعاملين بالأجهزة المركزية  
المتواجدة بمدينة سرت

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 9

السنة الثلاثون

## قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (510) لسنة 1991 م

بشأن تحديد أيام ومواعيد الدوام الرسمي  
للعاملين بالأجهزة المركزية المتواجدة

مدينة سرت

## اللجنة الشعبية العامة

بعد الاطلاع على القانون رقم 55 لسنة 76 م بشأن الخدمة المدنية ،  
وعلى القانون رقم 4 لسنة 87 م ، بشأن العطلات الرسمية ،  
وعلى القانون رقم 13 لسنة 1990 م بشأن اللجان الشعبية ،  
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (509) لسنة 91 م في شأن تحديد نظام  
التوقيت ومواعيد الدوام الرسمي ،

قررت

## مادة (1)

تحدد أيام ومواعيد الدوام الرسمي بالنسبة للعاملين بالأجهزة المركزية المتواجدة  
بمدينة سرت صيفاً وشتاءً ، وذلك على النحو التالي :-  
أولاً :- أيام السبت - الأحد - الاثنين - الثلاثاء من كل أسبوع ويكون الدوام الرسمي بها  
وفقاً لما يلي :-

-- من الساعة السابعة صباحاً إلى الساعة الثالثة عشرة ظهراً

ومن الساعة الخامسة عشرة بعد الظهر إلى الساعة الثامنة عشرة مساءً.

ثانياً :- يوم الأربعاء من كل أسبوع ويكون الدوام الرسمي به  
من الساعة السابعة صباحاً إلى الساعة الثالثة عشرة ظهراً.

## مادة (2)

يكون يوم الخميس والجمعة من كل أسبوع عطلة رسمية للعاملين بالأجهزة  
المخصوص عليها بـ المادة (1) من هذا القرار.

## مادة (3)

يعلم بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

**اللجنة الشعبية العامة**

صدر في 20 ذوالحججة 1400هـ . ر

الموافق 2 ناصر 1991 م